S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1994/825
15 July 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشـــأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا

أتشرف بأن أحيل طيه تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا، على النحو المطلوب من مجلس الأمن في الفقرة ٨ من قراره ٩٣٢ (١٩٩٤) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وقد اعتمدت اللجنة التقرير في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤.

(توقيع) ايميليو خ. كارديناس
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا
بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا

170794 160794 94-28718

مرفق

تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار
٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملا بالفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٩٣٢ (١٩٩٤) المعتمد في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وتنص الفقرة ٨ من القرار على ما يلي:

"إن مجلس الأمن،

..."

"٨ - يؤكد من جديد التزام جميع الدول بأن تنفذ على الوجه التام أحكام الفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣). وفي هذا السياق، يحث الدولتين المجاورتين اللتين لم تستجيبا حتى الآن استجابة جوهرية للطلبات المقدمة من اللجنة المنشأة بموجب القرار ٨٦٤ (١٩٩٣) للحصول على المعلومات اللازمة المتعلقة بالانتهاكات المدعى وقوعها للجزاءات، أن تستجيبا لتلك الطلبات على الفور، ويطلب من اللجنة أن تقدم تقريرا إلى المجلس، في موعد أقصاه ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، بشأن الامتثال لنظام الجزاءات، وخاصة بشأن الانتهاكات المحتملة لذلك النظام من جانب تينك الدولتين المجاورتين".

ثانيا - الخلفية

٢ - كان مما استعرضته اللجنة، خلال جلستها الرابعة المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، التدابير اللازمة لوفائها بولايتها على نحو أقوى فعالية. وقررت اللجنة أن يقوم الرئيس - عملا بالفقرة ٢٣ من قرار مجلس الأمن ٨٦٤ (١٩٩٣)، التي أهاب فيها المجلس بجميع الدول أن تتعاون تعاونا كاملا مع اللجنة في تنفيذ مهامها، بما في ذلك توفير المعلومات التي قد تطلبها اللجنة عملا بهذا القرار - بتوجيه نداء مباشر إلى البلدان المجاورة لأنغولا جغرافيا ولسائر بلدان المنطقة التي يمكن أن تكون قادرة على رصد حركة المرور الجوي والبحري في المنطقة، يناشدها فيه زيادة تنبهها فيما يتعلق بحركة البضائع عبر الحدود المشتركة مع أنغولا، ورصد واستبانة منشأ الناقلات والبضائع المحظورة التي يمكن أن تكون موجهة إلى الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا. ولهذه الغاية، بعث رئيس اللجنة بست رسائل، مؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، إلى بوتسوانا وجنوب افريقيا وزائير وزامبيا والكونغو وناميبيا.

٣ - وفي الجلسة نفسها، نظرت اللجنة أيضا في مذكرة شفوية واردة من البعثة الدائمة لأنغولا، تضمنت معلومات عن انتهاكات مدعى وقوعها قيل إنها تتصل بتقديم دعم مادي وإمدادي إلى الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا، مما يشكل خرقا لقرار مجلس الأمن ٨٦٤ (١٩٣). وكانت البلدان التي ذكرت في الرسالة هي زائير وجنوب افريقيا وزامبيا وناميبيا. ووفقا للمبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة بشأن تصريف أعمالها، وجه الرئيس إلى البلدان آنفة الذكر رسائل مؤرخة ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، طلب فيها إلى الحكومات المعنية إجراء تحقيقات شاملة في الانتهاكات المدعى وقوعها وإرسال نتائج هذه التحقيقات إلى اللجنة.

٤ - وبناء على ما تقدم، أحالت حكومة جنوب افريقيا نتائج تحقيقاتها إلى اللجنة في رسالة مؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وفندت الحكومة الادعاءات الصادرة عن الحكومة الأنغولية، وأشارت إلى أنه لم يُعثر على أي دليل يثبت انتهاك جنوب افريقيا لأحكام قرار مجلس الأمن ٨٦٤ (١٩٩٣). وأشارت حكومة جنوب افريقيا كذلك إلى الجهود التي بذلتها خلال العام الماضي من أجل عقد مؤتمر حكومي إقليمي لتشجيع التعاون الإقليمي في ميدان رصد ومراقبة حركة المرورو الجوي.

٥ - وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، وجهت رسائل تذكير إلى الكونغو وبوتسوانا وزائير وزامبيا. وفي ١١ شباط/فبراير ١٩٩٤، وجهت رسالة تذكير مماثلة إلى ناميبيا. وفي الأسبوع الثاني من نيسان/ابريل ١٩٩٤، اتصل رئيس اللجنة بالممثلين الدائمين لبوتسوانا والكونغو وناميبيا وزائير وزامبيا لدى الأمم المتحدة ملتمسا ردودا من حكوماتهم على الرسائل سالفة الذكر.

٦ - وفي رسالة مؤرخة ١٧ أيار/مايو ١٩٩٤، أبلغت حكومة ناميبيا اللجنة بنتائج تحقيقاتها. وتكرارا منها لتأكيد التزامها بالتنفيذ الفعلي لأحكام قرار مجلس الأمن ٨٦٤ (١٩٩٣) أجملت الحكومة التدابير التي اتخذتها من أجل التنفيذ التام لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وخصوصا ما يتعلق منها برصد ومراقبة حركة المرور الجوي.

٧ - وفي رسالتين مؤرختين ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤، علمت اللجنة من حكومة بوتسوانا (فيما يتعلق بتدابير التنفيذ والتعاون المطلوبة من الدول المجاورة) ومن زامبيا (فيما يتعلق بتدابير التنفيذ والتعاون المطلوبة من الدول المجاورة، وفيما يتعلق كذلك بما أفادت به أنغولا من انتهاكات مدعى وقوعها للجزاءات) أن التحقيق جار بشأن المسائل سالفة الذكر في هذين البلدين، وأن نتائج واستنتاجات التحقيق سترسل إلى اللجنة فور انتهاء التحقيق.

٨ - وقررت اللجنة، متابعة للعمل بالمبادئ التوجيهية التي وضعتها بشأن تصريف أعمالها، أن تنشر اسمي حكومتي الكونغو وزائير مبينة أنهما لم تستجيبا للطلبات التي وجهتها إليهما بشأن تقديم معلومات معينة مطلوبة منهما، وذلك بعد أن أرسلت إليهما رسالتا التذكير اللازمتان. وقد نُشر اسما ذينك البلدين في نشرة صحفية للأمم المتحدة صادرة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

٩ - وفي رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، أبلغت حكومة زامبيا اللجنة بالتدابير التي اتخذتها للحد من الانتهاكات المحتملة لنظام الجزاءات من داخل أراضيها. وأكدت الحكومة للجنة باستمرار مد يد المساندة والتعاون لجهود الأمم المتحدة في أنغولا. وفي هذا الصدد، كانت حكومة زامبيا تتعاون أيضا مع سائر البلدان المجاورة، وهي أنغولا وبوتسوانا وناميبيا وزمبابوي، بشأن قضايا الدفاع والأمن الحساسة.

١٠ - وفي رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٤، أكدت حكومة الكونغو من جديد التزامها بـ "قضية السلم في أنغولا" وبالتنفيذ الفعلي للتدابير المنصوص عليها في الفقرة ١٩ من قرار مجلس الأمن ٨٦٤ (١٩٩٣).

١١ - وفي رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤، أبلغت حكومة بوتسوانا اللجنة بأنها تراقب عن كثب حركة البضائع المرسلة إلى أنغولا، بغية مصادرة الأصناف المحظورة بموجب نظام الجزاءات. وفضلا عن ذلك، أكدت الحكومة يقظتها فيما يتعلق بحركة المرور الجوي بين أراضيها وأنغولا.

ثالثا - الملاحظات والتوصيات

١٢ - لم ترد حتى الآن أي ردود جوهرية من حكومة الكونغو (فيما يتعلق بتدابير التنفيذ والتعاون المطلوبة من الدول المجاورة) في الوقت الذي لم ترد فيه أي ردود على الإطلاق من حكومة زائير. وقد قررت اللجنة أن تبعث برسالة أخرى إلى الكونغو تحث فيها حكومتها على التعجيل بتحقيقها في المسألة وإحالة ردها إلى اللجنة في موعد أقصاه ٣١ آب/اغسطس ١٩٩٤. وإذا لم تتلق اللجنة أي رد جوهري بحلول ذلك التاريخ، فسوف تُعرض المسألة على مجلس الأمن ذاته لاتخاذ اللازم.

١٣ - وفيما يتعلق بزائير، فقد استنفدت اللجنة كل الإجراءات المتاحة بموجب المبادئ التوجيهية لتصريف أعمالها للحصول على المعلومات اللازمة من تلك الحكومة. ومن الواضح أن عدم تعاون حكومة زائير قد أوهن فعالية اللجنة في الجهود التي تبذلها لتنفيذ الولاية التي أوكلها إليها مجلس الأمن. لذلك فإن المجلس يوصي بقوة، نظرا لخطورة الوضع، بأن ينظر المجلس نفسه، على سبيل الاستعجال، في مسألة تعاون حكومة زائير مع اللجنة، الأمر الذي يشكل تعهدا ومطلبا إلزاميا على تلك الحكومة.

- - - - -